مجلة الحقوق

فصلية علمية محكمة - تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

حماية التحكيم المحلي والدولي والوسائل البديلة لحل النزاع من عمليات غسل الأموال.

الدكتور/ راشد عايض راشد الهاجري - الدكتور/ أحمد علي الخضير

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

ISSN: 1029 - 6069

العدد ٣ - السنة ٤٧

ربيع الأول ١٤٤٥ هـ - سبتمبر ٢٠٢٣م

حماية التحكيم المحلي والدولي والوسائل البديلة لحل النزاع من عمليات غسل الأموال

الدكتور/ راشد عايض راشد الهاجري*

الدكتور/ أحمد علي الخضير**

ملخص:

يهدف هذا البحث إلى تخفيف ومنع انتقال آثار جرائم غسل الأموال إلى القضاء الخاص الذي يتمثل بمرفق التحكيم وبقية الوسائل البديلة لفض المنازعات؛ لكيلا يفقد الأفراد ثقتهم بهذا المرفق ومصداقيته ونزاهته؛ مما قد يؤدي إلى عزوف الشركات والأفراد عن هذا المرفق، وأيضًا استغلاله من قبل المجرمين والمنظمات الإجرامية، وتكمن أهمية مرفق التحكيم باعتباره قضاءً خاصاً يجب حماية وضمان نزاهته من جرائم غسل الأموال، وعلى الرغم من ذلك، لم تتطرق توصيات مجموعة العمل المالي FATF Recommendations **والتي يعتبرها أغلب المختصين في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب دستورًا لهم لمكافحة هذه الجرائم، وأغلب التشريعات الدولية والمحلية، لوضع تدابير احترازية وبرامج العناية الواجبة تجاه العميل، ووضع اشتراطات النزاهة في اختيار المحكمين والوسطاء والموفقين؛ وذلك لضمان حماية هذا المرفق من الأنشطة الإجرامية واستغلاله استغلالاً سلبياً؛ لتحقيق الأهداف الإجرامية.**

مقدمة

شهدت الآونةُ الأخيرةُ اهتماماً ملحوظاً بالتحكيم والوسائل البديلة الأخرى لتسوية المنازعات، واتجهت أغلب دول العالم نحو خصخصة مرفق العدالة(١)، فبعدما منعت الدولةُ الحديثةُ الاقتضاءَ الذاتيَّ للحق "nul ne peut se faire justice à soi-même"؛ وألزمت نفسَها بمهمة حماية الحقوق وإيصالها لمستحقيها وجعلت العدالةَ

---

* الباحث الرئيس: عضو هيئة تدريس في أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية وأستاذ مساعد زائر كيس وسترن الأمريكية لتدريس برنامج النزاهة المالية وغسل الأموال – دولة الكويت.

** الباحث المشارك: عضو هيئة التدريس في كلية الحقوق بجامعة الكويت.

(١) حول هذا الشأن انظر: بحث عزيزنا عبد الرحمن علي الخضير، نحو خصخصة العدالة "دراسة مقارنة لمستحدثات القانون الفرنسي"، بحث مقدم للمشاركة في المؤتمر العلمي الخامس "تطوير نظم التقاضي وتحديث قواعد الإثبات"، ٢٠ و ٢١ أبريل ٢٠٢٠، المقام بجامعة السلطان قابوس، مسقط، سلطنة عمان. وانظر أيضاً في خصخصة العدالة في القانون الفرنسي:
A. Vallimaresco, La justice privée en droit moderne, th., Paris, L. Chauny et L. Quinsac, 1926.

مِرفقاً عامًا من مرافقها، رسمت طريقاً قانونياً للالتجاء إلى محاكمها، بديلاً للاقتضاءِ الذاتيِّ للحق، يسمى الدعوى[٢]. ونظراً لما حققته الوسائل البديلة لفض المنازعات من نتائجَ إيجابيةٍ في تقليل كمية القضايا المعروضةِ على مرفق القضاء[٣]، وفي تخفيف العبءِ الماليِّ على الميزانية العامة للدولة – لعدم الحاجة لزيادة الكوادر الوظيفة في مرفق العدالة ولتخفيض مصروفات السلطة القضائية[٤]–، حثت أغلب الدول الأفراد على اللجوء إلى هذه الوسائل البديلة، ومن هنا بات منطقياً الاعترافُ بأن الوظيفةَ القضائيةَ[٥] وخدماتِ العدالة، لم تعد تُختَزل بمرافق الدولة العامة، إذ إن التحكيم وبقية الوسائلِ البديلةِ لفض المنازعات تشكِّل مرفقَ العدالة الخاص[٦].

وقد يستغل مرفق العدالة الخاص لارتكاب جرائم تخل بنزاهته؛ كجرائم غسل الأموال، والتي تعتبر من أخطر الجرائم الاقتصادية المرتكبة على المستوى العالمي من خلال الجريمة المنظمة العابرة للحدود، حيث ترتكب هذه الجرائم في المقام الأول من قبل الجماعات الإجرامية الدولية والمافيا المنظمة، أو من قبل الأشخاص العاديين، وتؤدي إلى الاعتداء على المصالح القانونية المحلية والدولية.

التعريف بالتحكيم والوسائل البديلة لفض المنازعات وبيان أهميتها ومكانتها:

فالتحكيم هو: نظام قضاء خاص[٧]، أي أنه نوع من العدالة **الخاصة** ذات أصل اتفاقي[٨]، "ينظمه القانون، ويسمح بمقتضاه بإخراج بعض المنازعات عن ولاية القضاء العام في حالات معينة، كي تحل تلك المنازعات بواسطة أفراد عاديين يختارهم الخصوم

(٢) عزمي عبد الفتاح، نحو نظرية عامة لفكرة الدعوى أمام القضاء المدني، مطبوعات جامعة الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٦، صفحة ٥ و٢٧٠.

(٣) S. Amrani-Mekki, «La déjudiciarisation», Gaz. Pal., 5 juin 2008, nº 157, p. 2.

(٤) B. Lemennicier, «L'économie de la justice: du monopole d'ètat à la concurrence?», Justices, nº 1, 1995, p. 135-146.

(٥) يتبلور مضمون الوظيفة القضائية بالنطق بالقانون والفصل في المنازعات. حلو المزيد عن ذلك راجع رسالة الدكتوراة لأستاذتنا دومنيك دامبرا:
D. D'Ambra, L'objet de la fonction juridictionnelle: Dire le droit et trancher les litiges, Préf. G. Wiederkehr, Paris, L.G.D.J., 1994.

(٦) S. Melis-Maas, Pour un renouvellement de la notion d'action en justice, th. Metz, 2004, nº 282, p. 221.

(٧) J. Robert, L'arbitrage: droit interne, droit internationale privé, 5e éd., Paris, Dalloz, 1983, nº 1, p. 3.

(٨) عزمي عبد الفتاح، قانون التحكيم الكويتي، الطبعة الثانية، الكويت، دار الكتاب، ٢٠١٢، صفحة ٥١.

كقاعدة، وتسند إليهم مهمة القضاء بالنسبة لهذه المنازعات ... فهو نظام قانوني بديل لقضاء الدولة في حسم المنازعات"[٩]، وأما بقيةُ الوسائلِ البديلةِ فهي عبارة عن طرق وآليات يلجأ إليها الأطراف عوضاً عن استخدام حق الدعوى وذلك عند نشوء نزاع بينهم بغية التوصل إلى حل[١٠]، فهذه الوسائل تعتبر بديلاً عن الدعوى القضائيةِ، ونظراً لأهميتها تعد هي الطريق الأساسي لفض بعض المنازعات لدى بعض الدول[١١].

ولقد شكلت النجاحاتُ التي حققتها الوسائلُ البديلة لتسوية المنازعات حافزاً للاتحاد الأوروبي؛ لتوجيه دول الاتحاد إلى استبدال الطريق التقليدي (الدعوى) لحسم مجموعة من النزاعات ببعض الطرق البديلة[١٢]، ومن جانبٍ آخرَ، برز في العقود السابقة الدورُ الجديُّ لجامعة الدول العربية في إنعاش الوسائل البديلة لفض المنازعات، وذلك من خلال توحيد التشريعات والقوانين بين الدول الأعضاء، حيث عقدت العديدَ من الاتفاقيات، منها اتفاقيةُ تنفيذ الأحكام القضائية والتحكيم عام١٩٥٢، واتفاقيةُ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار عام ١٩٧٠، والتي نصت على المفاوضات والتوفيق كوسيلةٍ بديلة لحسم النزاع، يُرجَع إليها لحسم النزاع قبل اللجوء إلى التحكيم، وأيضاً اتفاقيةُ منازعات الاستثمار بين الدول المضيفة للاستثمارات العربية وبين الدول العربية الأخرى عام ١٩٧٤، والتي نصت على التحكيم كوسيلة لفض المنازعات، وأخيراً اتفاقيةُ عَمّان العربية للتحكيم التجاري عام ١٩٨٧[١٣].

وتظهر أهمية التحكيم أيضاً –بشتى صوره– وبقية الوسائل البديلة لفض المنازعات، في أنه كلما ازدادت العلاقات الاقتصادية والتجارية، ازدادت الحاجة إليهم باعتبارهم الوسائل المثلى لفض المنازعات الناشئة عن العلاقات الاقتصادية أو التجارية[١٤]. علاوة على ذلك، اتسمت هذه الطرق بمزايا عديدة، كسرعة الإجراءات

(٩) المرجع السابق، صفحة ١٥-١٤.

(١٠) زينب وحيد دحام، الوسائل البديلة عن القضاء "الصلح – التحكيم – التوفيق – الوساطة لحل النزاع"، الطبعة الأولى، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ٢٠١٧، صفحة ٣٢.

(١١) عبد الرحمن علي الخضير، نحو خصخصة العدالة "دراسة مقارنة لمستحدثات القانون الفرنسي"، المرجع السابق، صفحة ١٩-٢١.

(١٢) المرجع السابق، صفحة ٢٤.

(١٣) إسلام حسن نمر، تسوية المنازعات التجارية في المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة، منشأة المعارف بالإسكندرية، ٢٠٢٠، صفحة ١٥٥.

(١٤) خالد العميرة، مبادئ قانون التحكيم الخاص الكويتي (دراسة مقارنة) بقانون التحكيم المصري والفرنسي، الطبعة الأولى، مؤسسة دار الكتب، الكويت، ٢٠١٦، صفحة ١٣.

وبساطتها، وحرية اختيار المحكمين والموفقين والوسطاء لفض النزاع، وبأن إجراءاتها وأحكامها سرية وهذا ما يجذب مرتكبو غسل الأموال.

وفي هذا الشأن يثير إعجابَنا تحليل للسيد أوليفية كاشارد(١٥) حول موضوع التحكيم الذي يواجه أو يتضمن شبهات غسل أموال لإيرادات نشأت من أنشطة غير مشروعة، وتكمن أهمية هذا الموضوع عند ربط القانون الجنائي مع قانون الإجراءات المدنية متمثلاً في التحكيم وبقية الوسائل البديلة لتسوية المنازعات(١٦).

أهمية البحث

يتجه غاسلو الأموال – أشخاص ومنظمات إجرامية– إلى اختيار أفضل وسيلة توفر لهم السرية التامة للتمويه وإخفاء مصادر الأموال عن الجهات الرقابية؛ وذلك لضمان عدم ضبطهم من قبل هذه الجهات، وغالباً ما يُنظَر إلى التحكيم وبقية الوسائل البديلة لفض المنازعات على أنهم عرضة للفساد والاحتيال وغسل الأموال؛ حيث إن هناك عدة طرق يمكن أن ينشأ بها غسل الأموال أو الفساد بواسطة استغلال مرفق القضاء الخاص. فالسرية التامة التي يوفرها هذا المرفق تعتبر بيئة مثالية لإخفاء وتمويه مصدر الأموال(١٧)، وقد تشرع المنظمات الإجرامية في إجراءات التحكيم الدولية أو المحلية؛ من أجل ارتكاب هذه الجرائم أو تمرير صفقات مشبوهة عن طريق إثارة نزاع تجاري صوري بين شركتين مترابطتين، حيث يتم إيهام مرفق القضاء الخاص بوجود نزاع لا أساس له بينهما؛ وذلك بُغيةَ الحصول على المقابل المادي للتعويض، والذي يتم دفعه عن طريق الأموال غير المشروعة(١٨). وبطريقة أخرى قد يكون الغرض الكامل من إجراءات التحكيم أو التسوية الودية للنزاع هو غسل الأموال، حيث تكون هيئة التحكيم أو هيئة التسوية الودية للنزاع على دراية كاملة بصورية هذا النزاع، وتقوم بإصدار حكمها أو قرارها بحسب الاتفاق مع أطراف التحكيم، بحيث يتم دفع التعويضات وأتعاب مرفق القضاء الخاص من الأموال غير المشروعة(١٩)، فيمكن

(١٥) O. Cachard, «Arbitrage et soupçon de blanchiment d'argent issu d'activités illicites », in. J.-M. Jacquet,, Paris, Lexis-Nexis, 2013, p. 53-73.

(١٦) S. Sana-Chaillé de Néré, «Le droit des rapports internationaux économiques et privés», JDI, nº 4, octobre 2014, biblio. 17.

(١٧) Patricia Nacimiento, Tilmann Hertel, Catrice Gayer (Herbert Smith Freehills) / November 10, 2017, http://arbitrationblog.kluwerarbitration.com/2017/11/10/arbitration-money-laundering/. (Last Seen June, 6, 2020).

(١٨) المرجع السابق.

(١٩) المرجع السابق.

أن يكون التحكيم أو إجراءات التسوية الودية مصطنعة تمامًا، ويمكن تمويلها من عائدات غير مشروعة، وفي جميع السيناريوهات، قد تكون هيئة التحكيم أو هيئة التسوية الودية للنزاع على علم أو دون علم بغسل الأموال.

الهدف من البحث

يهدف هذه البحث إلى تخفيف ومنع انتقال آثار هذه الجرائم إلى مرفق القضاء الخاص، الذي يتمثل بمرفق التحكيم وبقية الوسائل البديلة لفض المنازعات؛ لكيلا يفقد الأفراد ثقتهم بهذا المرفق وبمصداقيته ونزاهته؛ مما قد يؤدي إلى عزوف الشركات والأفراد عن هذا المرفق، وإلى استغلاله من قبل المجرمين والمنظمات الإجرامية.

وتكمن أهمية مرفق التحكيم وبقية الوسائل البديلة لفض المنازعات باعتبارهم يشكلون مرفق القضاء الخاص، والذي يجب حماية وضمان نزاهته من جرائم غسل الأموال. وعلى الرغم من جميع ما سبق ذكره، فإن توصيات مجموعة العمل المالي– والتي يعتبرها أغلب المختصين في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، دستوراً لهم لمكافحة هذه الجرائم–، وأغلب التشريعات الدولية والمحلية، لم تتطرق لوضع تدابير احترازية وبرامج العناية الواجبة تجاه العميل، ووضع اشتراطات النزاهة في اختيار المحكمين والوسطاء والموفِّقين؛ وذلك لضمان حماية هذه المرافق من الأنشطة الإجرامية وضمان عدم استغلالها استغلالاً سلبياً في تحقيق الأهداف الإجرامية.

غسل الأموال

وعلى الرغم من الجهود الدولية والمحلية المبذولة لمكافحة غسل الأموال، فإنه يقع على عاتق الدول حماية مرافق العدالة الخاصة؛ لأنها كما تكفلت بحماية مرفق القضاء العام؛ فإنه يجب عليها حماية مرفق العدالة الخاصة أيضاً[٢٠]، خصوصاً من مخاطر الفساد أو إساءة استغلال هذا المرفق بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك تجنباً للمخاطر المرتبطة بخصخصة العدالة ولكفالة حقوق المتقاضين وضماناتهم ولضمان نزاهة وحياد المحكمين والموفقين والوسطاء.

(٢٠) تبنى مؤتمر الاتفاقات الحديثة للتحكيم: نحو خصخصة العدالة، مسألة توفير الضمانات للمتقاضين وزيادتها.

Colloquedu20 décembre 2019, Les nouveaux marchés de l'arbitrage: vers une privatisation de la justice?, [En ligne], Disponible sur: https://univ-droit.fr/actualites-de-la-recherche/manifestations/33413-les-nouveaux-marches-de-l-arbitrage-vers-une-privatisation-de-la-justice (Consulté le 01/11/2019).

غسل الأموال Money Laundering والجهود الدولية والمحلية لمكافحته

يعتبر غسل الأموال جريمة اقتصادية خطيرة عابرة للحدود، حيث إنها أصبحت أكثر تعقيدًا مع تطور التكنولوجيا. يترتب على غسل الأموال آثار سلبية عديدة تنعكس على الاقتصادات العالمية والمحلية، وتؤثر سلبًا على الأمن السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي للبلدان. وتقدر العائدات من هذه الجرائم بالمليارات في كل سنة؛ حيث يستهدف مرتكبو جرائم غسل الأموال الدول التي لديها تشريعات غير كافية لمواجهة مثل هذه الجرائم، والدول التي تلتزم بقوانين السرية المصرفية، وكذلك الدول التي لم تلتزم تشريعاتها بفرض التدابير الاحترازية والوقائية والعقوبات والجزاءات التي تقع على المؤسسات المالية التي لا تمتثل بقوانين غسل الأموال(٢١).

يمكن تعريف غسل الأموال بأنه: "معالجة العائدات الإجرامية لإخفاء أصلها غير القانوني، حيث إن هذه العملية ذات أهمية حاسمة؛ لأنها تمكّن المجرم من التمتع بهذه الأرباح دون تعريض مصدرها للخطر"(٢٢). كما عرّفت المادة ٦,١ من اتفاقية الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٠ لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (UNTOC) والمادة ٢٣,١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (UNCAC) لعام ٢٠٠٣ غسل الأموال على أنه: "تحويل أو نقل الممتلكات، مع العلم أن هذه الممتلكات هي عائدات إجرامية؛ لغرض إخفاء أو تمويه الأصل غير المشروع للممتلكات، أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية؛ للتهرب من العواقب القانونية"، أو "إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو التصرف فيها أو حركتها أو ملكيتها أو حقوقها، مع العلم أن هذه الممتلكات هي عائدات إجرامية".

ولقد اتبعت الهيئات التشريعية الوطنية والمنظمات الدولية المعنية، اتجاهين مختلفين بشأن تعريف غسل الأموال: **أولاً**، الاتجاه الضيق حيث يركز فقط على الأموال المتحصلة من جرائم محددة بالقانون، **ثانياً**، وهو النهج الأوسع الذي يتبنى المفهوم الحديث للقانون الذي يجرّم غسل الأموال، ويشمل جميع الأموال غير المشروعة المستمدة من جميع الجرائم دون استثناء.

---

(٢١) سعود بن عبد العزيز المريشد، جرائم غسل الأموال، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر القانون وتحديات التعاون العربي المشترك بين جامعة الكويت ومركز الأبحاث العربية خلال الفترة من ٢٥-٢٧ أكتوبر ١٩٩٩، صفحة ٣.

(٢٢) تعريف فرقة العمل المالي FATF.

كان أول ظهور قانوني لمصطلح (غسل الأموال) في الولايات المتحدة في عام ١٩٨٢، في قضية منظورة أمام المحكمة الاتحادية، حيث أمرت المحكمة بمصادرة أموال يُعتقد أنه تم الحصول عليها من بيع الكوكايين الكولومبي؛ وأستخدم هذا المصطلح بعد ذلك بشكل متزايد فيما يتعلق بالأموال المستمدة من جرائم المخدرات والجرائم الخطيرة الأخرى. ومع مرور الوقت وتطور أنشطة الجريمة المنظمة على المستوى العالمي، تم اعتماد هذا المصطلح في معظم البلدان التي واجهت غسل الأموال وحاولت سن قوانين وطنية للتصديق على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة(٢٣).

وعليه اتجه المجتمع الدولي لوضع أحكام وقواعد في القوانين والتوصيات الدولية لمعالجة هذه المشكلة، وتظهر هذه القواعد في العديد من الاتفاقيات الدولية الثنائية والمتعددة الأطراف(٢٤)، فعلى صعيد الجهود الدولية، وضعت الأمم المتحدة برنامجاً لمكافحة غسل الأموال، باسم "البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال" وهو جزء من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

وعلى صعيد دولة الكويت، وفي سنة ١٩٩٣ صدر القانون رقم ١ بشأن حماية الأموال العامة(٢٥)، وفي نفس العام أصدر البنك المركزي الكويتي عدة توصيات للبنوك المحلية حظر فيها فتح الحسابات الوهمية والاحتفاظ بسجلات وعمليات البنوك والشركات لمدة خمس سنوات. وفي أغسطس ١٩٩٣، اتبع بنك الكويت المركزي التوصيات الأربعين لمجموعة العمل المالي؛ وفي عام ١٩٩٧ قام بالتعديل عليها، وفي عام ٢٠٠٢ صدر في دولة الكويت القانون رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٢، وكان أول قانون لمكافحة غسل الأموال في دولة الكويت، وفي عام ٢٠٠٦ وافقت دولة الكويت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولين المقترنين بها بموجب القانون رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦. إلا أنه في عام ٢٠١١ أظهر تقييم المينا

(٢٣) سعود بن عبد العزيز المريشد، جرائم غسل الأموال، المرجع السابق، صفحة ٣.

(٢٤) وعلى صعيد الاتفاقيات الدولية يمكننا ذكر:
- اتفاقية فيينا لعام ١٩٨٨ بشأن الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.
- اتفاقية بليرمو لعام ٢٠٠٠ ضد الجريمة المنظمة العابرة للوطنية.

(٢٥) انظر المادة ١٢ من هذا القانون، والتي تنص على أنه: "يعاقب بالحبس المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل مدته عن سبع سنوات كل موظف عام أو مستخدم أو عامل له شأن في إدارة المقاولات أو التوريدات أو الأشغال المتعلقة بإحدى الجهات المشار إليها في المادة الثانية أو يكون له شأن في الإشراف عليها، حصل أو حاول أن يحصل لنفسه بالذات أو بالواسطة أو لغيره بأي كيفية غير مشروعة على ربح أو منفعة من عمل من الأعمال المذكورة".

فاتف[٢٦]، عدم التزام الكويت بالشكل المطلوب بالتوصيات الأربعين؛ مما جعل دولة الكويت تحت المراقبة[٢٧]، وفي عام ٢٠١٣ صدر القانون رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٣ بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، حيث تم تغطية أغلب الثغرات التي كانت موجودة في القانون القديم، وفي هذا العام أيضاً صادقت دولة الكويت على الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٣، وفي عام ٢٠١٥ صدر تقرير المينا فاتف بخروج دولة الكويت من عمليات المتابعة؛ حيث اعتُبرت دولة الكويت ملتزمة بشكل كبير بالتوصيات الأربعين والصادرة من فرقة العمل المالي[٢٨].

استغلال مرفق القضاء الخاص في عمليات غسل الأموال

قد يبدو أن مرفق القضاء الخاص – من تحكيم وبقية الوسائل البديلة لتسوية المنازعات–وغسل الأموال منفصلان عن بعضهما؛ وذلك نظرًا لعدم اكتشاف عدد كبير من حالات غسل الأموال، فلا يمكن للإحصاءات الرسمية أن تقدم صورة دقيقة عن عدد حالات جرائم غسل الأموال أو المبالغ التي تم غسلها، لكن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة يقدر أن كل عام ما بين ٢ إلى٥ في المئة من الناتج الإجمالي العالمي هي أموال مغسولة. فبالنظر إلى هذه النسبة الكبيرة، سيكون من السذاجة الإيحاء بأن مرفق القضاء الخاص لم يستغل في ارتكاب جرائم غسل الأموال. فكما أشرنا بالسابق أن التحكيم هو اتفاق بين الطرفين لتسوية المنازعات عن طريق هيئة التحكيم دون اللجوء إلى المحاكم، ويمكن اعتبار محضر الصلح أو قرار التحكيم

(٢٦) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (مينا فاتف) هي مجموعة ذات طبيعة طوعية وتعاونية مستقلة، تأسست بالاتفاق بين حكومات ١٤ دولة عربية تشكل الأعضاء المؤسسين. وبعدها انضم عدد من دول المنطقة لعضوية المجموعة حيث وصل عدد الدول الأعضاء حالياً إلى ١٩ دولة. ويشغل صفة مراقب عدد من الدول والمنظمات الدولية والإقليمية. وتم الاتفاق على أن تكون دولة مقر سكرتارية المجموعة مملكة البحرين. تحدد المجموعة عملها ونظمها وقواعدها وإجراءاتها، وتتعاون مع الهيئات الدولية الأخرى وخصوصاً مجموعة فاتف لتحقيق أهدافها.

(٢٧) Joint Assessment Report (MINAFATF):Combating Money Laundering and Terrorist Financing, State of Kuwait, at 9 (2011), http://www.kwfiu.gov.kw/Webpage/PUBLICATIONs/Filedownload/14?DocumentType=Publication.

(٢٨) Joint Assessment Report (MINAFATF):Combating Money Laundering and Terrorist Financing, State of Kuwait, (2015), https://www.kwfiu.gov.kw/Webpage/PUBLICATIONs/Filedownload/33?DocumentType=Publication.

الفاصل في النزاع أفضل طريقة لإضفاء المشروعية على متحصلات الأعمال الإجرامية[٢٩].

منهجية البحث

يستعرض هذا البحث من خلال المنهج التحليلي المقارن أحدث الصور المتطورة لجرائم غسل الأموال والتي تبرز عند ربط القانون الجنائي مع قانون الإجراءات المدنية متمثلاً في التحكيم وبقية الوسائل البديلة لتسوية المنازعات.

خطة البحث

قد يتجه غاسلو الأموال لاستغلال مرفق القضاء الخاص لتمرير عملياتهم المشبوهة من خلال ارتكاب جريمتهم في مرحلة معينة من مراحل هذه الجريمة (المبحث الأول). وعليه يجب على المحكمين والموفقين والوسطاء أن يكونوا على أكبر قدر ممكن من العلم بطرق استغلال مرفق التحكيم والوسائل البديلة لفض المنازعات في عمليات غسل الأموال (المبحث الثاني)؛ وما يترتب عليهم من التزامات قانونية في مواجهة جرائم غسل الأموال (المبحث الثالث)، وكيفية تصدي المحاكم لجريمة غسل الأموال عملياً (المبحث الرابع).

(٢٩) Patricia Nacimiento وTilmann Hertel وCatrice Gayer التحكيم وغسل الأموال: ما هي الالتزامات الموضوعة على المحكمين والمحكمين، وما هي المخاطر التي يواجهونها؟ (Herbert Smith Freehills) ١٠ نوفمبر ٢٠١٧.
http://arbitrationblog.kluwerarbitration.com/2017/11/10/arbitration-money-laundering/ (تمت آخر زيارة في ٦ يونيو ٢٠٢٠).

المبحث الأول
مراحل غسل الأموال من خلال استغلال مرفق القضاء الخاص

يتألف غسل الأموال من ثلاث مراحل رئيسية؛ لاستكمال إعادة التدوير غير القانوني للأموال؛ لجعلها تبدو شرعية، ويمكن استغلال مرفق القضاء الخاص في أية مرحلة من هذه المراحل الثلاث والتي تبدأ في مرحلة الإيداع (المطلب الأول)، ثم مرحلة التمويه (المطلب الثاني)، وتنتهي في مرحلة الاندماج (المطلب الثالث).

المطلب الأول
مرحلة الإيداع Placement Stage

هي المرحلة الأولى والتي يسعى فيها غاسلو الأموال إلى إخفاء كميات كبيرة من الأموال النقدية Cash Money؛ حيث تعتبر هذه المرحلة هي أصعب مرحلة على المجرم وذلك لسهولة ضبطه فيها إذا كانت الدولة تطبق الإجراءات الصحيحة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتكون هذه السيولة مستمدة من النشاط الإجرامي الأصلي (الجريمة الأصلية). ومن خلال ذلك نجد أن المجرمين يفضلون استخدام الأموال النقدية؛ لأنها أكثر وسائل التبادل شيوعًا في العالم الإجرامي، وهي أكثر وسائل التبادل قبولًا في العالم. حيث يقوم مالك الأموال القذرة بتحويل الأموال من خلال استخدام بعض الطرق كالتحويل، الإيداع بين البنوك، المعاملات النقدية، العملات الافتراضية، إعادة الإقراض، الفواتير الكاذبة، فيش صالات القمار، أو الإنترنت(٣٠).

فعلى سبيل المثال، في حالة التحكيم الصوري قد تكون الأموال المراد إيداعها لدى جهة التحكيم كمقابل لأتعاب التحكيم هي عبارة عن متحصلات من الجرائم كبيع مخدرات أو غيرها، حيث يقوم المجرم الذي يرغب باستغلال مرفق التحكيم بإيداع هذه العوائد الإجرامية بمركز التحكيم أو مركز التسوية الودية للمنازعات، ويكون هذا الإيداع إما بواسطة العملات الافتراضية(٣١) – إذا كانت لوائح مركز التحكيم تسمح بذلك – أو بواسطة الدفع النقدي، أو بواسطة الدفع العيني.

(٣٠) صفوت عبد السلام عوض، الآثار الاقتصادية لعمليات غسل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣، صفحة ٣٨.

(٣١) ولنا بحث طور الإعداد حول غسل الأموال بواسطة العملات الافتراضية.

وتكمن خطورة هذه المرحلة في أن المحكمين والموفِّقين والوسطاء قد يكونون تابعين لمراكز مؤسسية أو مستقلة؛ مما يسهل على المجرم عملية الإيداع من دون أي راقبة، أو الأخذ بالتدابير الاحترازية والعناية الواجبة تجاه العميل، والمنصوص عليها بالقوانين المحلية والتوصيات الدولية بشأن مكافحة غسل الأموال.

المطلب الثاني
مرحلة التمويه Layering Stage

تهدف مرحلة التمويه إلى قطع أو فصل العلاقة بين أصل الأموال غير المشروعة (المغسولة) ومصادرها، وإضفاء الشرعية عليها؛ لهذا الغرض يتم استخدام الوسائل التقنية المتقدمة؛ لضمان سرعة عمليات النقل، ومن أهم الوسائل المستخدمة خلال هذه المرحلة عمليات النقل بالوسائل الإلكترونية، فيتم إرسال عشرات الآلاف من هذه المعاملات الإلكترونية كل ساعة، وتوفر ميزة السرعة، والتهرب من الآثار المحاسبية، وزيادة الحجم اليومي لحركة التداول؛ وعليها يمكن تحويل هذه الأموال في حالة التحكيم الصوري إلى مركز التحكيم أو مراكز تسوية المنازعات، كنوع من الضمان أو أتعاب المحكم، فيمكن تحويلها تحويلاً بنكياً، أو شيكات أو غيرها من الأدوات الصالحة للتداول لحاملها؛ بحيث يبرز الهدف النهائي، وهو إخفاء المصدر غير المشروع للأموال؛ للقضاء على الشك والريبة(٣٢).

ففي هذه المرحلة، يتم تنفيذ سلسلة من العمليات المالية المتتالية والمعقدة، والتي قد يكون أحدها التحكيم أو الوسائل البديلة، لحل النزاع فيها. فعلى سبيل المثال، إن أردنا تبيان صورة مرحلة التمويه أثناء عملية التحكيم لنزاع غير حقيقي – زائف– ومن دون علم المحكم، وبشكل أوضح عندما يكون لدينا الطرف (ب) في نزاع غير حقيقي أمام جلسة التحكيم، ويتعمد هذا الطرف خسارة هذه المنازعة، ومن ثم يقوم بتحويل مبلغ التعويض (المقدر مثلاً ٥٠ مليون دولار) من بنك صوري أجنبي خارج البلاد إلى الحساب البنكي للطرف (أ) تنفيذاً لهذا الحكم، وفي نفس الوقت يوجد نزاع آخر غير حقيقي في دولة أخرى بين ذات الطرفين (أ) و(ب)، ولكن هذه المرة يتعمد الطرف (أ) خسارة هذه المنازعة غير الحقيقية، ويقوم بدفع مبلغ التعويض أو الشرط الجزائي (المقدر مثلاً ٤٠ مليون دولار)، وأما المبلغ المتبقي وهو ١٠ مليون

(٣٢) صفوت عبد السلام عوض، الآثار الاقتصادية لعمليات غسل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات، المرجع السابق، صفحة ٣٨.

دولار يعتبر في حقيقته عمولة الطرف (أ) من عملية غسل الأموال، حيث إن الأموال التي استخدمت في دفع الشرط الجزائي في كلتا المنازعتين هي أموال غير شرعية يراد غسلها، تمثلت مرحلة التمويه في منازعة التحكيم الأولى والثانية.

المطلب الثالث

مرحلة الاندماج Integration Stage

وهي المرحلة الأخيرة والأصعب على جهات إنفاذ القانون لضبط الأموال المغسولة، حيث تتمتع هذه المرحلة بالعمومية في عمليات غسل الأموال عندما يتم إضفاء المشروعية على الأموال المكتسبة بشكل غير قانوني ودمجها في النظام المالي الشرعي؛ حيث تكون آمنةً بما يكفي لاستثمارها بحرية في أي أنشطة أو أصول أخرى، دون خوف من تعقبها أو مصادرتها أو اجتذاب المسؤولية لأولئك الذين شاركوا في الجرائم(٣٣).

فمن خلال مرفق التحكيم أو الوسائل البديلة لتسوية المنازعات، تندمج الأموال المغسولة في حسابات المحكمين والوسطاء والموفِّقين بغطاء شرعي، وهي مصاريف وأتعاب التحكيم أو التسوية الودية، وذلك عندما يكون التحكيم أو التسوية الودية صورياً بالكامل. وكذلك الشأن بالنسبة للمحكوم له أو من حُسم النزاع غير الحقيقي وديا لصالحهِ؛ حيث تندمج الأموال المغسولة في حساباتهم تحت غطاء شرعي، وهو حكم التحكيم أو عقد الصلح، بحيث يستطيعون بعد ذلك استثمار هذه الأموال بشكل آمن.

ويظهر لنا هنا أن طريق غسل الأموال من خلال استغلال مرفق العدالة الخاص، هو طريق جديد ذو طبيعة خاصة يختلف بالتأكيد عن الوسائل التقليدية لغسل الأموال، وكذلك يختلف عن الوسائل والطرق الحديثة التي تعتمد بشكل أساسي على التطور التكنولوجي. ولكن كيف يمكننا العلم بوجود شبهات حول استغلال مرفق العدالة الخاص؟ وهذا ما سوف نتناوله في المبحث الثاني.

(٣٣) المرجع السابق.

المبحث الثاني
مظاهر استغلال مرفق التحكيم والوسائل البديلة لفض المنازعات في عمليات غسل الأموال

تمهيد وتقسيم

في جميع الإجراءات القانونية أمام القضاء الخاص والعام، يجب على أطراف النزاع إثبات وقائعهم المزعومة، وبيان ما إذا كان هذا النزاع القائم بينهم حقيقياً أو أنه مفتعل أو صوري. فكأصل عام في مرفق القضاء الخاص عموماً، وفي التحكيم خصوصاً، لا يوجد شكل محدد لتطبيق قواعد الإثبات، كما هو موجود أمام مرفق القضاء العام(٣٤)؛ لذلك يتبادر لدينا سؤالان حول كيفية إثبات حقيقة الادعاء المزعوم، وهما: كيف يتم ترجمة النشاط والأفعال إلى أدلة؟ وكيف يتم نقل هذه الأدلة إلى جهة اتخاذ القرار ومعالجتها؟

من أجل إثبات وقائع القضية، يجب على المحكمة المختصة أخذ الأدلة وتقييمها، وفي الوقت نفسه تقوم هذه المحكمة بتحديد متطلبات الجريمة في القانون الجنائي أو الأحكام الموضوعية للقانون المدني، وماهية الأدلة التي يجب إثباتها في القانون الجنائي، ويكون دور المحكمة هو فحص حقيقة الادعاء، وتحديد الأدلة وتسجيلها وتقييمها وتصنيفها تحت عناصر الجريمة، وبشكل عام، يقرر القضاة بالإضافة إلى المحكمين والوسطاء والموفقين في نهاية المطاف بحرية، وعليه يتعين عليهم استخدام تقديرهم بطريقة موضوعية، واتخاذ قرار مسبَّبٍ(٣٥).

هناك أمارات وإشارات يستطيع المحكم – أو الموفق أو الوسيط– من خلالها استنباط العمليات المشبوهة (Red Flags) للتعرف على احتمالية غسل الأموال (المطلب الأول)، وما هي الإجراءات التي يجب أن يتبعها المحكمون والموفقون والوسطاء في حالة توافر هذه العمليات المشبوهة في النزاع المنظور أمامهم (المطلب الثاني).

(٣٤) راجع المرسوم بالقانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية، وراجع كذلك قانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٤ في شأن المعاملات الإلكترونية.

(٣٥) Betz, Kathrin. Proving Bribery, Fraud and Money Laundering in International Arbitration (pp. 53-54). Cambridge UniversityPress. Kindle Edition.

المطلب الأول

(العمليات المشبوهة RedFlags) لمساعدة المحكم والوسيط والمصلح في التعرف على احتمالية غسل الأموال(٣٦)

منذ قضية المحكمة الجنائية الدولية رقم ٨٨٩١ لعام ١٩٩٨، اعتمدت عدة محاكم تابعة للمحكمة الجنائية الدولية(٣٧) على "RedFlags" أو قوائم المؤشرات لإثبات الرشوة العامة الأجنبية. ففي قضية Metal-Tech ضد أوزبكستان، وSpentex ضد أوزبكستان، استعانت المحكمتان ب"Red Flags" في إثبات الجرائم(٣٨).

ومن علامات التحذير التي يجب على المحكمين الانتباه لها والتي تثير الشبهات حول وجود احتمالية غسل العوائد الإجرامية بواسطة مرفق القضاء الخاص هي:

١ – إجراءات التحكيم والتي قد تكون زائفة أو تشمل نزاعًا من جانب واحد.

٢ – عدم الدفاع أو التذرع بمبدأ الحق في الصمت.

٣ – عدم وجود وثائق أو مستندات تثبت وقائع النزاع.

٤ – الاعتراف المبكر بالمسؤولية والموافقة على التسوية قبل الأوان، سواءً أكان بحضور الطرف الآخر أم لا.

---

(٣٦) E. Gaillard, « Arbitrage international. - Sentence. - Recours contre la sentence. - (Security for claim). - Conformité de la sentence à l'ordre public. - Corruption. - Blanchiment. - Preuve. - Méthode des indices (red flags). - Objet du contrôle. - Intensité du contrôle. - Lois de police. - Transparence dans la passation de marchés publics. - Interdiction pour un ètat d'invoquer la violation de sa propre législation pour se délier de ses engagements contractuels »JDI, nº 4, Octobre 2017, p. 20.

(٣٧) Art. 140, SCrimPC Swiss Criminal Procedure Code (SchweizerischeStrafprozessordnung; StPO).

(٣٨) For a summary of earlier ICC cases where the tribunals relied on similar circumstantial evidence (ICC Cases No. 1110; 3916; and 6497): Lamm, C.B., B.K. Greenwald and K.M. Young (2014), 'World Duty Free to Metal-Tech: A Review of International Investment Treaty Arbitration Cases Involving Allegations of Corruption', 29 ICSID Review 338.; for a list of red flags for foreign public bribery, see Zuberbühler, T. and A. Schregenberger (2016), 'Corruption in Arbitration - The Arbitrator's Duty to Investigate', in: C. Müller, S. Besson and A. Rigozzi (eds.), New Developments in International Commercial Arbitration 2016, Zurich, 1.

٥ – غياب النشاط التجاري للشركات المعنية بأطراف النزاع[٣٩].

بالنسبة لغسل الأموال، فيبدو أن هناك قليلاً من الوضوح حول كيفية عمل المحكمين والوسطاء والموفقين إذا ما اشتبهوا في أن جريمة غسل الأموال مرتبطة بالنزاع المعروض عليهم. فهل يمكنهم تجاهل هذه الشكوك؟ وما هي الإجراءات التي يجب عليهم اتباعها؟

المطلب الثاني
الإجراءات التي يجب أن يتبعها المحكمون والموفقون والوسطاء في حالة الاشتباه في النزاع المنظور أمامهم

حتى يتمكن مرفق القضاء الخاص من اكتشاف النزاعات المشبوهة، يجب عليه أن يطبق أنظمة الامتثال التي تقوم بها المؤسسات المالية، والتي تقوم على أساس متغيرات المخاطر الخاصة بالعمل والعميل، وهذا ما يسمى بـ"WolfsbergProcess"[٤٠] وهو النهج القائم على تقييم المخاطر والتشدد في العناية الواجبة تجاه العميل، والذي يتم تطبيقه في الوقت الحاضر بشكل خاص من قبل القطاع الخاص، حيث يمكن للمحكمين والوسطاء والموفقين طرح الأسئلة التالية إذا كانت المعاملات المصرفية متضمنة[٤١]: من يملك الحسابات؟ من هو المستفيد الفعلي للحسابات أو شركات الاستثمار الخاصة أو الصناديق الاستثمارية[٤٢] وما إلى ذلك (هل هي شركات وهمية سواء داخل أو خارج البلاد)؟ هل يوجد أشخاص أو أموال متورطة من دول ذات مخاطر عالية ومعروفة بارتكاب جرائم فساد وغسل أموال؟ هل هناك أي أشخاص معارضين سياسيًا ومتورطون؟ هل هناك أي

(٣٩) See. www.lawsociety.org.uk/support-services/advice/articles/spotlight-on-international-arbitration/.

(٤٠) Wolfsberg Principles هي مبادرة أصحاب المصلحة جمعت بين اثنتي عشرة مؤسسة مصرفية خاصة عالمية رئيسية مع كيانات المجتمع المدني (الشفافية الدولية ومعهد بازل للإدارة) وأسفرت بشكل خاص عن تطوير معايير لمكافحة غسل الأموال وأنشطة تدريبية.

(٤١) Cremades, B.M. and D.J.A. Cairns (2003b), 'Corruption, International Public Policy and the Duties of Arbitrators', 58(4) Dispute Resolution Journal 84.

(٤٢) وهنا تكمن أهمية إصدار وزير التجارة والصناعة في دولة الكويت للائحة تنفيذية تنظم آلية تحديد هوية المستفيد الفعلي من خلال إنشاء سجل للمستفيدين الفعليين في جميع الكيانات الاعتبارية- باستثناء الخاضعين لأحكام الإفصاح في هيئة أسواق المال- في دولة الكويت، وعلى ضوء ذلك تم تقديم مسودة لهذا القرار إلى وزير التجارة والصناعة وذلك بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠٢١.

معاملات غير عادية، مثل مدفوعات نقدية كبيرة؟ ما هو أصل الأموال المعرضة للخطر؟ هل هناك تفسير معقول لكيفية كسب هذه الأموال بشكل قانوني؟

لا شك أن الجزء الأصعب هو إثبات الأصل غير المشروع للأموال؛ لأن الجريمة الأصلية عادة ما ترتكب في الخارج. ومع ذلك، على سبيل المثال فإن قانون مكافحة غسل الأموال الكويتي رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٣ نص في المادة الثانية على أنه ليس من الضروري صدور حكم في الجريمة الأصلية، أي أنه لا يجب معرفة الجاني ولا الظروف الدقيقة للجريمة الأصلية، ولا يلزم إدانة في الخارج، بل يكفي وجود يقين بأن الأموال متحصلة من جريمة أولية(٤٣). علاوة على ذلك، قد يستخلص المحكمون والوسطاء والموفقون، استنتاجاتٍ سلبيةً مناسبةً، على سبيل المثال، إذا رفض طرفٌ الكشفَ عن هُوية المستفيد الفعلي، أو قدم بيانات خاطئة، أو لم يقدم الأدلة عند طلبها؛ فإذا كان المحكمون أو الوسطاء أو الموفقون يشتبهون جدياً بوجود أدلة على استغلال مرفقهم لغسل الأموال، فعليهم القيام بالتزاماتهم القانونية كإجراء تحقيق شامل في اشتباهاتهم، والإبلاغ عنه في حالة ثبوته، أو التنحي والإبلاغ.

(٤٣) نص القانون الكويتي في المادة ٢ من القانون رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٣ في شأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على أنه:"... ولا تحول معاقبة مرتكب الجريمة الأصلية دون معاقبته عن أي جريمة أخرى من جرائم غسل الأموال. وعند إثبات أن الأموال هي متحصلات جريمة، فليس من اللازم أن يكون قد تم إدانة شخص بارتكاب الجريمة الأصلية...".

المبحث الثالث
الالتزامات القانونية المترتبة على المحكمين والوسطاء والموفقين في مواجهة جرائم غسل الأموال

يجب أن تكون جميع مؤسسات الدولة على علم بخطر إساءة استخدام إجراءات التحكيم والوسائل البديلة؛ لتحقيق أغراض غير قانونية، وهذا ما يثير التساؤلات التالية: هل المحكمون والوسطاء والمصلحون مشمولون بأحكام غسل الأموال بموجب القانون الجنائي؟ وهل للركن المعنوي في جرائم غسل الأموال أثر على الالتزامات القانونية للمحكمين والوسطاء والمصلحين؟ (المطلب الأول) وما هي التزاماتهم بموجب القانون الجنائي والتنظيم المحلي في مواجهة غسل الأموال المشتبه به أو المزعوم؟ (المطلب الثاني) إذا تم اتخاذ إجراءات التحكيم أو وسائل فض المنازعات التي تنطوي على مطالبات وهمية لغرض غسل الأموال، فإن السؤال هو: هل يباشر المحكمون والوسطاء والمصلحون تحقيقاتهم الخاصة؟ (المطلب الثالث) وهل يُعَدون من أصحاب المهن عالية المخاطر في مسائل غسل الأموال؟[٤٤]

المطلب الأول
تأثير عنصر العلم كأحد عناصر الركن المعنوي في جرائم غسل الأموال على الالتزامات القانونية للمحكمين والوسطاء والموفقين

تمهيد وتقسيم

يمكننا العثور على إجابة هذه الأسئلة بشكل واضح في القانون الجنائي المحلي المعمول به في دولة مقر مركز التحكيم ومركز فض المنازعات، وذلك على أساس مبدأ الإقليمية، أو القانون الجنائي للدولة التي يكون المحكم أو الوسيط أو المصلح من مواطنيها على أساس مبدأ جنسية الشخص، حيث تسري أحكام مكافحة غسل الأموال في القانون الجنائي على المحكمين والموفقين والوسطاء، كما تنطبق على أي شخص آخر[٤٥].

والأصل هو ضرورة توافر عنصر العلم بأن هذه الأموال عوائد إجرامية؛ واتجاه

(٤٤) Betz, Kathrin. Proving Bribery, Fraud and Money Laundering in International Arbitration (p. 50). Cambridge University Press.

(٤٥) Betz, Kathrin. Proving Bribery, Fraud and Money Laundering in International Arbitration (p. 50). Cambridge University Press.

إرادة الجاني أو المحكم إلى إضفاء المشروعية للأموال (القصد الجنائي الخاص)(٤٦) المتحصلة من الجرائم وذلك من خلال السماح لها باستغلال مرفق التحكيم لارتكاب جريمة غسل الأموال؛ إذ إنه لا يتصور ارتكاب هذه الجريمة نتيجة الإهمال، إلا إذا نص قانون آخر على خلاف ذلك. فعلى سبيل المثال، وفقاً لنص المادة ١٢ من قانون الجزاء السويسري: "**ما لم ينص القانون صراحة على خلاف ذلك**، لا يمكن محاسبة الشخص جنائياً على الجناية والجنحة إلا إذا ارتكبها عن عمد، ..."**.** وعليه فالقانون السويسري يتطلب– كأصل عام– توافر الركن المادي والمعنوي لارتكاب جريمة غسل الأموال؛ لذا فإنه من غير الممكن ارتكاب جريمة غسل الأموال من خلال الإهمال لانتفاء الركن المعنوي (العلم والإرادة)، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك.

ولكن بالنظر إلى نص المادة ٣٠٥ مكرر من قانون الجزاء السويسري، والتي نصت على أنه: "أي شخص يقوم بفعل يهدف إلى إحباط تحديد أصل أو تعقب أو مصادرة الأصول التي يعلم أو **يفترض به العلم** بأنها ناشئة عن جناية أو جنحة ضريبية مشددة، يكون عرضة لعقوبة سجن لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات أو بعقوبة مالية".(٤٧)

وأما المادة ٣٠٥(ter) من قانون الجزاء السويسري فقد نصت على أنه:

١ – أي شخص يقبل، كجزء من مهنته، أو يحتفظ بإيداع، أو يساعد في الاستثمار أو تحويل الأصول الخارجية ويخفق في التأكد من **هوية المستفيد الفعلي للأصول بالرعاية المطلوبة في الظروف العادية**، يكون عرضة لعقوبة السجن لمدة لا تتجاوز سنة واحدة أو بعقوبة مالية(٤٨).

٢ – يحق للأشخاص المدرجين في الفقرة ١ أعلاه إبلاغ مكتب تلقي البلاغات عن غسل

(٤٦) أحمد فتحي سرور، غسيل الأموال، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، ٢٠١٩، صفحة ٣٢.

(٤٧) Art. 305 bis. 1Any person who carries out an act that is aimed at frustrating the identification of the origin, the tracing or the forfeiture of assets which he knows or must assume originate from a felony or aggravated tax misdemeanour is liable to a custodial sentence not exceeding three years or to a monetary penalty.

(٤٨) Art. 305 ter 1- Any person who as part of his profession accepts, holds on deposit, or assists in investing or transferring outside assets and fails to ascertain the identity of the beneficial owner of the assets with the care that is required in the circumstances is liable to a custodial sentence not exceeding one year or to a monetary penalty.

الأموال في المكتب الاتحادي للشرطة بأي ملاحظات تشير إلى أن هذه الأصول نشأت من جناية أو جنحة ضريبية مشددة بموجب المادة ٣٠٥ مكرر فقرة رقم ١ مكرر".(٤٩)

أما بالنسبة للقانون الكويتي، فلقد نصت المادة ٢ من القانون رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٣ على أنه: "يعد مرتكباً لجريمة غسل الأموال، كلٌّ من **علم** أن الأموال متحصلة من جريمة ...". وبالتالي لا يمكننا مساءلة المحكمين والوسطاء والمصلحين عن جريمة غسل الأموال لمجرد إهمالهم في أخذ التدابير الاحترازية وبذل العناية الواجبة تجاه العميل؛ لأن القانون الكويتي لا يَعدُّ مرتكباً لجريمة غسل الأموال من شارك في ارتكاب جريمة غسل الأموال، ولكنه لم يكن يعلم –بسبب إهماله–أن هذه الأموال هي متحصلات جريمة، على الرغم من أنه كان بإمكانه أن يعلم؛ وذلك لانتفاء عنصر العلم كأحد عناصر الركن المعنوي لهذه الجريمة.

كما نصت المادة ٣٣ من القانون رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٣ على أنه: "تعاقب المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة، أو أي من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذية أو الإشرافية أو مدارئها، بغرامة لا تقل عن خمسة آلاف دينار ولا تجاوز خمسمائة ألف دينار عن كل مخالفة أو عدم التزام – عن عمد أو إهمال جسيم– بأحكام المواد (٥) أو (٩) أو (١٠) أو (١١) من هذا القانون". وعليه فإن القانون الكويتي يحاسب فقط هؤلاء الأشخاص في حالة إهمالهم الجسيم لمخالفة المواد ٥ و٩ و١٠ و١١ والتي تنظم بمضمونها التدابيرَ الاحترازيةَ والاحتفاظَ بالسجلات، والمعلومات التي يجوز للجهات المختصة الاطلاع عليها، والعناية الواجبة تجاه العميل، ولا يعتبر مرفق القضاء الخاص ولا العاملون فيه من ضمن الأشخاص المخاطبين بأحكام هذه المادة، على الرغم من أن المادة ٦ من القانون سالف الذكر نصت على أنه:" تطبق أحكام المواد (٤) و(٥) و(١١) من هذا القانون على الوكلاء والسماسرة العقاريين، إذا شاركوا في معاملات لصالح عملائهم تتعلق بشراء أو بيع عقار"، فإنه يبدو من صياغة هذا النص عدم شمول المحكمين والوسطاء والمصلحين، ضمن المهن التي أشارت إليها المادة ٦ سالفة الذكر.

ولضمان نزاهة مرفق العدالة الخاص فإننا نقترح تعديل المادة ٦ لإدراج

(٤٩) Art. 305ter ... 2- The persons included in paragraph 1 above are entitled to report to the Money Laundering Reporting Office in the Federal Office of Police any observations that indicate that assets originate from a felony or an aggravated tax misdemeanour in terms of Article 305bis number 1bis.

المحكمين والوسطاء والمصلحين وإلزامهم بأحكام المواد (٤) و(٥) و(١١) من هذا القانون؛ وذلك لضمان أن هذا المرفق يمتثل لأحكام القانون رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٣ ولوائحه التنفيذية، ويقوم بأخذ التدابير الاحترازية، ويقوم ببذل العناية الواجبة تجاه العميل، ويحتفظ بالسجلات المطلوبة ويقدمها للجهات المختصة متى طلبت منه ذلك؛ وذلك بُغية معرفة الأشخاص الفعليين الذين يتعاملون معه (المستفيدين الفعليين).

وفي المملكة المتحدة، ووفقاً لنص المادة S. 328 من قانون عائدات الجريمة لعام 2002 (POCA)[٥٠]، يواجه المحكمون والوسطاء والموفِّقون خطر ارتكاب جريمة غسل الأموال، إذا تورطوا في ترتيب يعلمون به، أو يشتبه في أنه يسهل – بأي وسيلة – اكتسابَ، والاحتفاظَ، واستخدامَ أو السيطرةَ على الممتلكات الإجرامية، وهذا هو الحال إذا أصدر المحكمُ أو الوسيطُ أو المصلِحُ – وكان يعلم أو يشتبه في أن عائدات الجريمة يتم غسلها – حكماً تحكيماً أو قرارًا متفقًا عليه بتسوية بين الأطراف.

ومما تقدم يتبادر إلى الأذهان عدة تساؤلات وهي :

١ – هل المحكمون والوسطاء والموفقون مشمولون بالمعاهدات الدولية، وتوصيات فرقة العمل المالي FATF، وقانون الاتحاد الأوروبي، والنظم القانونية المحلية التي تفرض التزاماتٍ محددةً في مجال تحديد الهُوية وإعداد التقارير للبنوك وغيرها من الوسطاء الماليين؟

٢ – هل تنطبق هذه التزامات القانونية التنظيمية على المحكمين والوسطاء والموفقين أيضًا؟

٣ – هل هم ملزمون بتحديد المستفيدين الفعليين، ومعرفة الهيكل التنظيمي للمؤسسات المالية، في حالة ما إذا كان النزاع وهمياً بين شركات؟

٤ – إذا اشتبه المحكمون والوسطاء والموفقون في أنشطة غسل الأموال، فهل يجب عليهم الإبلاغ عن شكوكهم إلى السلطات الوطنية لمكافحة غسل الأموال؟

بشكل عام، عند أداء المحكمين والوسطاء والموفقين لواجباتهم كمحكمين، وفي سياق إجراءات التحكيم وإجراءات الوسائل البديلة لفض المنازعات، لا يندرجون تحت

(٥٠) In the United Kingdom, according to s. 328 of the Proceeds of Crime Act 2002 (POCA): ((-1 A person commits an offence if he enters into or becomes concerned in an arrangement which he knows or suspects facilitates (by whatever means) the acquisition, retention, use or control of criminal property by or on behalf of another person)).

القانون التنظيمي لأحكام مكافحة غسل الأموال، حيث إنهم ليسوا ملزمين بتحديد المستفيدين الفعليين(٥١) كما أنهم ليسوا ملزمين قانونًا بالإبلاغ؛ وذلك بسبب خلوِّ قوانين وأنظمة مكافحة غسل الأموال من نصٍ ملزم لهم، كالنصوص الملزمة لتقييم المخاطر والإبلاغ عن العمليات المشبوهة الذي تطبقه البنوك والوسطاء الماليون الآخرون. فالوظيفة الأساسية للمحكمين هي حسم النزاع بين الأطراف، وعدم التشاور مع العملاء أو تمثيلهم أو العمل كموثقين، أما الوسطاء فإنهم يعملون على تقريب وجهات النظر والدخول في مشاورات مع العملاء، وهذا يتشابه إلى حد ما مع أنشطة مؤسسات الائتمان والوسطاء الماليين، على سبيل المثال في بيع العقارات.

كما أنه من الممكن أن يصبح المحكمون والوسطاء والموفقون فاعلين أصليين في جريمة غسل الأموال؛ وذلك إذا أصبحوا على دراية بالظروف المشبوهة بالقضية ووافقوا على ذلك، أو إذا هم وجدوا دلائل تشير على شبهةٍ صوريةٍ هذا النزاع، ومحاولة الأطراف استغلال مرفق القضاء الخاص لغسل العوائد الإجرامية، وهذا ما يثير لدينا بعض التساؤلات، فهل يجب عليهم التنحي عن نظر هذا النزاع وإبلاغ الجهات المختصة، دون إشعار الأطراف بذلك؟ أم يجب عليهم أن يقوموا بالتحقيق الخاص بهم، ويستخلصوا من خلال المعلومات التي لديهم ما إذا كان النزاع المعروض عليهم متورطًا في جريمة غسل الأموال أم لا؟

المطلب الثاني
التزام المحكمين والوسطاء والموفقين بإبلاغ الجهات المختصة

يعتمد الالتزام بالإبلاغ على ما إذا كان المحكمون والوسطاء والموفقون ملزمين قانونًا بالإبلاغ عن هذه الجرائم وفقاً للقانون المحلي لمقر التحكيم، أو على أي تشريع آخر يخضع له أعضاء هذه الهيئات(٥٢)، ففي القانون السويسري مثلاً، يحق للمحكمين

(٥١) Hahn, A.-C. (2010), 'Schweizer Schiedsgerichte und der internationaleKampfgegenKorruption', SchweizerischeZeitschriftfürWirtschafts- und Finanzmarktrecht, 388 and see discussion in Chapter 9.; CIArb 2010, Chartered Institute of Arbitrators, Guideline 12, The Proceeds of Crime Act 2002, Guidance for arbitrators and mediators, 2010, available at: www.ciarb.org, paras. 3.2.1, 3.2.8, 4.3.;Geisinger, E. and P. Ducret (2011), 'The Uncomfortable Truth: Once Discovered, What to Do with It?', in: M. Wirth, C. 130.

(٥٢) Cremades and Cairns 2003b, 84 et seq.; M. Hwang, and K. Lim (2012), "Corruption in Arbitration - Law and Reality", 8 Asian International Arbitration Journal 69.; for a discussion of different national legal systems as =

الإبلاغ عن أي شبهة جنائية، ومع ذلك قد يتحملون المسؤولية المدنية عن الأضرار التي يعاني منها أحد الأطراف؛ نتيجة لانتهاك السرية التعاقدية(٥٣).

وعلى الرغم من أن المحكمين ليسوا موظفين عامين ولا يعملون بالمرافق العامة بالدولة – ولا يمكننا كذلك القول بأنهم موظفون في قطاع خاص(٥٤)، فنظراً لأهمية دورهم – فإن القانون الجنائي السويسري يعامل المحكمين في المادة Art. 322ter وما بعدها، كموظفين عامين؛ حيث ساوى بينهم وبين الموظفين العامين بشأن تطبيق أحكام جريمة الرشوة عليهم(٥٥)، فالدولة عندما تسمح للمحكمين بأن يمارسوا أعمالًا ذات طابع قضائي بحت – بحسم المنازعات – وهو في حقيقته عمل من أعمال ولاية القضاء العام، فهي تفوضهم في بعض اختصاصاتها الأصلية، ومن باب أولى اعتبارهم كموظفين عامين ويكون عليهم واجب الإبلاغ عن مثل هذه الشبهات التي ظهرت أمامهم(٥٦).

ولكن السؤال الذي تجدر الإجابة عليه بهذا الشأن هو: ما هي الجهة التي ستلجأ إليها هيئة التحكيم لتقديم بلاغها؟ وهل هي ذات الجهة التي سوف يقدم لها المحكمون والموفقون والوسطاء بلاغاتهم؟ هل ستكون من سلطات دولة مقر التحكيم؟ أم من سلطات الدولة التي سيكون لها اختصاص وفقًا لمبادئ القانون الجنائي؟ إذا كانت منازعة التحكيم الصورية منعقدة في دولة الكويت، وذلك بهدف غسل عائدات إجرامية متواجدة في دولة أخرى، فما هو الحل؟

الأصل أن الإبلاغ عن جرام واجب على كل من علم بوقوعها، وذلك وفقاً لنص المادة رقم (١٤) من القانون رقم (١٧) لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الإجراءات

= well as international conventions: Nasarre, C. (2013), 'International Commercial Arbitration and Corruption: The Role and Duties of the Arbitrator', 10 (3) Transnational Dispute Management. 4.

(٥٣) Berger, B. and F. Kellerhals (2015), International and Domestic Arbitration in Switzerland, 3rd edn, Berne, 431.

(٥٤) Betz, Kathrin. Proving Bribery, Fraud and Money Laundering in International Arbitration (p. 292). Cambridge University Press. Kindle Edition.

(٥٥) وانظر كذلك المادة ٣٠٩ من الجزاء السويسري والتي نصت على تطبيق أحاكم المادتين ٣٠٦ و٣٠٨ - بشأن تجريم شهادة الزور والكذب- على إجراءات التحكيم. وانظر كذلك البند رقم ٣ من المادة ٤٣ من قانون الجزاء الكويتي والمعدلة بموجب القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٠ بشأن تعديل أحكام قانون الجزاء، حيث يعتبر المحكمون في حكم الموظف العام وعليه تنطبق عليه نصوص جريمة الرشوة.

(٥٦) Betz, Kathrin. Proving Bribery, Fraud and Money Laundering in International Arbitration (p. 292). Cambridge University Press. Kindle Edition.

والمحاكمات الجزائية والتي نصت على أنه: "كل شخص شهد ارتكاب جريمة، أو علم بوقوعها، عليه أن يبلغ بذلك فوراً أقرب جهة من جهات الشرطة أو التحقيق. ..."، ونظراً إلى أن التحكيم يلزم المحكمين بالسرية التامة وعدم إفشاء أي معلومات خاصة بموضوع التحكيم، لذا فإننا نرى ضرورة إدراج مهنة التحكيم والوساطة والتوفيق من ضمن المهن والأعمال غير المالية المحددة، لكي تخضع هذه المهن لأحكام القانون رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٣ بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على الذي وضحناه في المطلب السابق.

وبما أن أحد أركان المادية لجريمة غسل الأموال تحققت أمام هيئة التحكيم – مرحلة التمويه– فإنه لا شك لدينا أن الاختصاص سوف ينعقد لدولة مقر التحكيم، وبتالي يكون الإبلاغ لدى الجهة المختصة لتلقي البلاغات عن جرائم غسل الأموال في دولة مقر التحكيم، وغالباً ما تكون وحدة التحريات المالية. على سبيل المثال إذا ارتكب أحد أركان جريمة غسل الأموال في الكويت وهو فعل التمويه عن طريق استخدام هذا المرفق للحصول على قرار التحكيم ليتم تنفيذه في الدولة التي توجد بها الأموال المراد غسلها، فعند اكتشاف المحكم بوجود شبهة غسل أموال، فإنه يجب عليه إبلاغ الجهات المختصة وسلطات تلقي البلاغات والتي تقوم بدورها بالتعاون الدولي لتبادل المعلومات بين الجهات المختصة عن طريق الاتفاقيات الثنائية أو مبدأ المعاملة بالمثل.

المطلب الثالث
واجبات المحكمين والوسطاء والموفقين بالتحقيق الخاص

إذا أثار أحد الطرفين ادعاءً بارتكاب جريمة غسل الأموال، أو إذا شك المحكمُ بتورط أحد الأطراف أو الطرفين معاً بارتكاب هذه الجريمة، وذلك بموجب الحقائق أو المعلومات المطروحة أمامه، فهل ينعقد الاختصاص للمحكمين بالتحقيق الابتدائي حتى وإن لم يَدَّع بهذا أحد أطراف المنازعة؟ ماذا لو اكتشف المحكم شبهة غسل الأموال وتصدى لها في جلسة التحكيم وأخذ يباشر إجراءات التحقيق بالكامل، واستجواب الأطراف المشتبه بها في جريمة غسل الأموال، فهل يعتبر هذا الإجراء إجراءً قانونياً؟

إن المحكمين والوسطاء والموفقين لا يملكون صفة التحقيق الجنائي، فعلى سبيل المثال صفة التحقيق التي منحها قانون الإجراءات الجزائية الكويتي للمحققين وأعضاء النيابة العامة، كما أنهم لا يُعتبرون في مقام القاضي الجنائي المختص، والذي يملك الحق في التحقيق وإحالة القضية إلى الدائرة المختصة إذا ما ظهرت أمامه أدلة على ارتكاب جريمة غسل أموال.

لذا من الضروري إدراج المحكمين والوسطاء والموفقين في قانون مكافحة غسل الأموال واعتبارهم من ضمن أحد الأعمال والمهن غير المالية المحددة؛ وذلك لإعطائهم صلاحية التحقيق الابتدائي كالذي يقوم به ضابط الامتثال – بالمؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة – من جمعٍ للمعلومات والبيانات الخاصة بالعميل والتحقق من عملياته ودراستها وتحليلها وطلب أي معلومات إضافية من العميل قد تفيده في هذه التحقيقات الابتدائية، قبل إحالة البلاغ لوحدة التحريات المالية. ومن جانب آخر، فإنه من الممكن أن تمنح بعض الدول بقوانينها بعض الاختصاصات للمحكمين والوسطاء والموفقين للتحقيق في مثل هذه الجرائم(٥٧).

(٥٧) Betz, Kathrin. Proving Bribery, Fraud and Money Laundering in International Arbitration (p. 287 et seq.). Cambridge University Press. Kindle Edition.

المبحث الرابع
تطبيقات قضائية لمكافحة استغلال التحكيم في غسل الأموال

تمهيد وتقسيم

الأصل في حالة وجود مخالفة للنظام العام أن يتخلى المحكم عن مهمة الفصل بهذا النزاع – لأن مخالفة النظام العام تتصل مباشرة بموضوع النزاع وتبطل اتفاق التحكيم. ومثال على ذلك أن يكون موضوع المنازعة الدفع بعملة أجنبية، ويكون هذا الأمر مخالفاً لقانون النقد المتعلق بالنظام العام(٥٨). فإذا ما تأكد المحكم من وجود جريمة غسل الأموال، فإن هذا الأمر يمثل بلا شك مخالفة للنظام العام كذلك، ويجب عليه إبلاغ سلطات تلقي البلاغ بعد التخلي عن نظر النزاع؛ ولكن نظراً لطبيعة جريمة غسل الأموال وخصوصيتها، فإننا نرى إدراج مهنة التحكيم ضمن الأعمال والمهن غير المالية المحددة حتى يمكننا تطبيق أحكام القانون رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٣، بحيث يقع على عاتق المحكم التزامان: الأول التزام سلبي وهو عدم إبلاغ الأطراف عند اكتشافه لهذه الجريمة ولعدم تنبيه الأطراف وإتاحة الفرصة لهم للتصرف وإخفاء الأدلة التي تثبت وقوع جريمة غسل الأموال، أما الالتزام الثاني، فهو التزام إيجابي يتمثل بإبلاغ وحدة التحريات المالية، وفي هذه الحالة يجب على المحكم والوسيط والموفق أن يمنحوا الأطراف أجلاً يكفي لقيام وحدة التحريات المالية بجمع المعلومات الكافية حول الواقع وتحليلها والتأكد ما إذا كانت تشكل جريمة من عدمه؛ حيث إن ذلك هو المعمول به في المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة عند اكتشافهم لجريمة غسل الأموال، تطبيقاً للتوصية رقم ٢٠ من التوصيات الأربعين والصادرة من فرقة العمل المالي.

ونظراً لأن تنفيذ أحكام التحكيم يمر بإجراءات، وحيث إنه من المتصور الطعن ببطلان حكم التحكيم، فإن القضاء يستطيع بسط رقابته على أحكام التحكيم التي صدرت بمناسبة نزاع صوري أو تحكيم صوري بغية غسل العوائد الإجرامية؛ وفي هذا الشأن يعتبر حكم محكمة الاستئناف في باريس الصادر بتاريخ ٢١ فبراير ٢٠١٧ بإلغاء قرار التحكيم في قضية بيلوكون ضد جمهورية قيرغيزستان من أشهر القضايا بهذه الشأن (المطلب الأول) والتي نالت تعليقات وافية من الفقه الفرنسي (المطلب الثاني).

(٥٨) عزمي عبد الفتاح، قانون التحكيم الكويتي، المرجع السابق، صفحة ١٠٥.

المطلب الأول

حكم محكمة الاستئناف في باريس الصادر بتاريخ ٢١ فبراير ٢٠١٧ بإلغاء قرار التحكيم في قضية بيلوكون ضد جمهورية قيرغيزستان

فبالأمس القريب، نظرت المحاكم الفرنسية دعاوى بطلان أحكام التحكيم، بِناءً على مخالفتها للنظام العام الدولي(٥٩)، ويتزامن هذا الأمر مع كثرة انتشار جرائم غسل الأموال عن طريق إساءة استخدام مرفق التحكيم(٦٠). ففي حكم تاريخي صادر بتاريخ ٢١ فبراير ٢٠١٧ من محكمة الاستئناف في باريس بإلغاء قرار التحكيم المخالف للنظام العام الدولي، والصادر في باريس بتاريخ ٢٤ أكتوبر ٢٠١٤ في قضية بيلوكون ضد جمهورية قيرغيزستان(٦١)؛ بسبب قيام هيئة التحكيم بإصدار حكمها على الرغم من وجود شبهة جريمة غسل الأموال.

وتتلخص وقائع هذه القضية بأنه في عام ٢٠٠٧، استحوذ المدعو Belokon، على بنك Insan في قيرغيزستان، والذي تم تسميته بعد ذلك ببنك Manas، وبعد احتجاجات سياسية في عام ٢٠١٠، أدت إلى خلع الرئيس باكييف، ومن ثم وضعت حكومة قيرغيزستان إدارة مؤقتة لبنك Manas تحت سيطرتها، ثم شرعت في إجراءات إدارية وجنائية ضد البنك وإدارته ومجلس إدارته السابقين، مما أدى إلى وضع البنك تحت الحراسة القضائية.

وفي عام ٢٠١٥، تم الإعلان عن إفلاس بنك Manas، وادعى السيد Belokon أن ذلك أدى إلى القضاء على استثماراته، وهو ما يعد انتهاكًا لمعاهدة الاستثمار

---

(٥٩) E. Gaillard, «Arbitrage international. - Sentence. - Recours contre la sentence. - (Security for claim). - Conformité de la sentence à l'ordre public. - Corruption. - Blanchiment. - Preuve. - Méthode des indices (red flags). - Objet du contrôle. - Intensité du contrôle. - Lois de police. - Transparence dans la passation de marchés publics. - Interdiction pour un ètat d'invoquer la violation de sa propre législation pour se délier de ses engagements contractuels», op. et loc. cit.

(٦٠) Llamzon, A. and A. Sinclair (2015), 'Investor Wrongdoing in Investment Arbitration: Standards Governing Issues of Corruption, Fraud, Misrepresentation and Other Investor Misconduct', in: ICCA Congress Series Volume 18, A.J. van den Berg (ed.), Legitimacy: Myths, Realities, Challenges, Alphen aan den Rijn, 451.('It is now common for a tribunal to be faced at the outset with a host State objection that the investor committed bribery or fraud').

(٦١) Paris Court of Appeal, Valeri Belokon v The Kyrgyz Republic, No. 15/01650, 21 February 2017 (Belokon Annulment Decision); Valeri Belokon v The Kyrgyz Republic, UNCITRAL (1976), Award dated 24 October 2014 (Belokon Award).

الثنائية لاتفيا –قيرغيزستان، وبررت جمهورية قيرغيزستان قرارات الحكومة ضد البنك، بأن ذلك كان بسبب الأنشطة الإجرامية الخطيرة التي شارك فيها بنك Manas والمدعوBelokon، وخاصة شُبَه ارتكاب جريمة غسل الأموال. وخلصت هيئة التحكيم إلى أن إجراءات الحكومة انتهكت معاهدة الاستثمار الثنائية، وقررت بحكمها منح المدعو Belokon ١٥,٠٢٠,٠٠٠)خمسة عشر مليونًا وعشرين ألف) دولار أمريكي كتعويض بالإضافة إلى الفوائد(٦٢).

فعلى الرغم من أن هيئة التحكيم وجدت أنه "تم تقديم إلى هيئة التحكيم أدلة إثبات جوهرية تؤكد على تورط بنك Manas وضلوعه بأنشطة غسل الأموال؛ لذا أضحت المطالبة بموجب أحكام معاهدة الاستثمار الثنائية ربما تكون في غير محلها بعد فحص الأدلة بصرامة"(٦٣)، وأنه تم تقييمها واستدلالها الشامل، خلصت هيئة التحكيم إلى أن الحكومة فشلت في إثبات أن بنك Manas قام بالفعل بغسل الأموال!

لم يلقَ هذا القرارُ قبولاً لدى محكمة الاستئناف في باريس عند نظرها لأسباب حكم التحكيم فيما يخص تقييم الأدلة في قرار مفصل، حيث استعرضت ادعاءات غسل الأموال، ووجدت أن هناك "مؤشرات جادة ودقيقة ومتقاربة" بأن المدعو Belokon وبنك Manas قد تورطا في غسل الأموال(٦٤).

وفي سياق التوصل إلى هذا الاستنتاج، ناقشت محكمة الاستئناف العديد من النتائج الواقعية لهيئة التحكيم وعارضتها صراحة، ورأت محكمة الاستئناف أن الاعتراف بهذا الحكم أو تنفيذه، من شأنه أن يخالف النظام العام الدولي بطريقة واضحة وفعالة

(٦٢) Paris, 21 février 2017, République du Kirghizistan c. Belokon, nº 15/01650, D., 2017, p. 2054, obs. L. d'Avout et S. Bollée.; D., 2017, p. 2559, obs. Th. Clay.; Rev.Arb., 2017, p. 915, note S. Bollée et M. Audit.?; JCP, 2017, Doctr., nº 1326, obs. C. Seraglini.?; Cah. arb., 2017, p. 668, note B. Poulain.?)

(٦٣) انظر: حكم التحكيم الصادر في باريس بتاريخ ٢٤ أكتوبر ٢٠١٤ في قضية Belokon فقرة رقم ١٥٨ و١٥٩.

Valeri Belokon v The Kyrgyz Republic, Award dated 24 October 2014 ('Belokon Award'), No. 159 et 158.?)

(٦٤) «considérant qu'il résulte de ce qui précède des indices graves, précis et concordants de ce qu'Insan Bank a été reprise par M. BELOKON afin de développer dans un Etat où ses relations privilégiées avec le détenteur du pouvoir économique lui garantissaient l'absence de contrôle réel de ses activités, des pratiques de blanchiment qui n'avaient pu s'épanouir dans l'environnement moins favorable de la Lettonie».. Paris, 21 février 2017, République du Kirghizistan c. Belokon, nº 15/01650.

وملموسة، وعليه ألغت هذا الحكم؛ مبينةً أنه يجب التأكد من أن تنفيذ قرار التحكيم لا يكون ذا طبيعة تجعل أحد الأطراف يستفيد من ثمرة الأنشطة الإجرامية(٦٥).

المطلب الثاني
رأي الفقه الفرنسي بحكم محكمة الاستئناف في باريس الصادر بتاريخ ٢١ فبراير ٢٠١٧ بإلغاء قرار التحكيم في قضية بيلوكون ضد جمهورية قيرغيزستان

يرى جانب من الفقه الفرنسي أن حكم محكمة الاستئناف في باريس الصادر بتاريخ ٢١ فبراير ٢٠١٧ بإلغاء قرار التحكيم في قضية بيلوكون ضد جمهورية قيرغيزستان يعتبر سابقةً ونقطةَ تحول فيما يتعلق بنطاق سلطة القاضي عند مراقبته لاحترام حكم التحكيم للنظام العام الدولي(٦٦)؛ وذلك لسببين: أولهما، كان تقييم محكمة الاستئناف للأدلة دقيقًا ومفصلاً، حيث رأت محكمة الاستئناف أن تحقيقها لم يقتصر فقط على الأدلة المقدمة أمام هيئة التحكيم، ولم يقتصر أيضاً على النتائج والتقييمات والمؤهلات التي أجرتها هيئة التحكيم(٦٧)، وأنه كان عليها (محكمة الاستئناف) إجراء تقييم جديد للواقع والقانون(٦٨)، كما أنها أذنت لنفسها بإجراء "تحقيق مدني

(٦٥) « Considérant que la reconnaissance ou l'exécution de la sentence entreprise, qui aurait pour effet de faire bénéficier M. BELOKON du produit d'activités délictueuses, viole de manière manifeste, effective et concrète l'ordre public international; qu'il convient donc de prononcer l'annulation sollicitée». Paris, 21 février 2017, République du Kirghizistan c. Belokon, nº 15/01650, D., 2017, p. 2054, obs. L. d'Avout et S. Bollée.; D., 2017, p. 2559, obs. Th. Clay.; Rev.Arb., 2017, p. 915, note S. Bollée et M. Audit.?; JCP, 2017, Doctr., nº 1326, obs. C. Seraglini.?; Cah. arb., 2017, p. 668, note B. Poulain.?

(٦٦) «L'arrêt Belokon constitue assurément le point de rupture épistémologique relatif à l'étendue du contrôle par le juge», Th. Clay, «Arbitrage et modes alternatifs de règlement des litiges», Recueil Dalloz, 2018, p. 2448.

(٦٧) BelokonAnnulmentDecision.

(٦٨) Seealso Paris Court of Appeal, Alstom Transport SA et Alstom Network Uk LTD v Alexander Brothers LTD, No 16/11182, 10 April 2018 (Il appartient à la Cour... de rechercher, en droit et en fait, tous les éléments permettant d'apprécier si la reconnaissance ou l'exécution de la sentence viole de manière manifeste, effective et concrète la conception française de l'ordre public international).
Paris, 10 avril 2018, nº 16/11182, D., 2018, p. 1934, obs. L. d'Avout et S. Bollée.; D., p. 2448, obs. Th. Clay.; Rev. Arb., 2018, p. 574, note E. Gaillard.

حقيقي" لإبطال حكم التحكيم الذي أدى تنفيذه إلى إتمام عملية غسل الأموال(٦٩). وثانيهما، ومن الناحية الإجرائية، اعتمدت محكمة الاستئناف عند مراقبتها لموافقة حكم التحكيم للنظام العام على مفهوم موسع لوظيفتها بالرقابة؛ فقد رأت أن مهمتها كحارس للنظام العام الدولي، هي منع الأطراف من الاستفادة من "ثمرة الأنشطة الإجرامية".

وهذا يتناقض مع القرار السابق لهيئة التحكيم والذي تَرَكَّز بشكل خاص على إنفاذ عقد أثيرت حوله شبهة جريمة غسل الأموال، وهو ما يعد مخالفةً صارخةً للنظام العام الدولي، الذي لا يرتب أية آثار قانونية لأي عقد أبرم بواسطة عمليات إجرامية(٧٠).

وفي النهاية تحدث هذه التطورات في السوابق القضائية، سواء أكانت على المستوى الفرنسي بشكل خاص، أو على الصعيد الأوروبي بشكل عام؛ للانسحاب من التحكيم في معاهدة الاستثمار، إذا إنه بدلاً من تعزيز استقلالية التحكيم في ظل هذه الظروف الحالية فإن العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والمفوضية الأوروبية فقدوا ثقتهم بهذا المرفق. ويبقى أن نرى ما إذا كانت المحاكم الفرنسية ستستمر في إرثها التاريخي في احترام أحكام هيئات التحكيم، أو أنها سوف تغير توجهها في مثل هذا النوع من القضايا(٧١).

---

(٦٩) Th. Clay, «Arbitrage et modes alternatifs de règlement des litiges», Recueil Dalloz, 2018, p. 2448. ('On a vu avec l'arrêt Belokon que la cour d'appel s'est autorisée à une véritable investigation civile pour invalider une sentence qu'elle estimait contraire à l'ordre public international en ce qu'elle donnait effet à une opération de blanchiment.'); seealso Paris Court of Appeal, Alstom Transport SA et Alstom Network Uk LTD v Alexander Brothers LTD, No 16/11182, 10 April 2018 (notingred flags of corruption and ordering one of the parties to producevarious documents, after the filing of the parties' briefs).Paris, 10 avril 2018, nº 16/11182, D., 2018, p. 1934, obs. L. d'Avout et S. Bollée.; D., p. 2448, obs. Th. Clay.; Rev. Arb., 2018, p. 574, note E. Gaillard.

(٧٠) E. Gaillard, «Arbitrage international. - Sentence. - Recours contre la sentence. - (Security for claim). - Conformité de la sentence à l'ordre public. - Corruption. - Blanchiment. - Preuve. - Méthode des indices (red flags). - Objet du contrôle. - Intensité du contrôle. - Lois de police. - Transparence dans la passation de marchés publics. - Interdiction pour un ètat d'invoquer la violation de sa propre législation pour se délier de ses engagements contractuels», op. et loc. cit.

(٧١) https://globalarbitrationreview.com/insight/the-european-arbitration-review-2020/1209795/france.

واليوم بالنسبة لاستغلال مرفق القضاء الخاص لارتكاب جرائم غسل الأموال، يبدو أن هناك القليل من الوضوح حول كيفية عمل المحكمين والوسطاء والموفقين إذا ما اشتبهوا في أن غسل الأموال يشكل جزءاً من المنازعة المنظورة أمامهم. ومع ذلك، فإنه في حالة الاشتباه في غسل الأموال، يجب على المحكمين والموفقين والمصلحين أن لا يتجاهلوا هذه الشكوك.

الخاتمة

أصبح لزاماً على القضاء الخاص التأكد من نزاهة الأحكام والقرارات الصادرة منه والتي تفصل في النزاعات المطروحة أمامه ويحلها ودياً؛ وذلك للتأكد من عدم إثارة أي شبهات لعمليات غسل الأموال تستهدف استغلال هذا المرفق لإضفاء المشروعية على المتحصلات الإجرامية. وعليه يكون دور قاضي التنفيذ المناط إليه إصدار الأمر بالتنفيذ بالنسبة لأحكام التحكيم الأجنبية أو القاضي الذي سوف يمنح الصيغة التنفيذية لتنفيذ أحكام التحكيم المحلية، أن يقوم بفحص القرار الصادر من مرافق التحكيم الأجنبية أو المحلية؛ وذلك لضمان عدم الاستفادة من مرفق القضاء الخاص في تمرير جرائم غسل الأموال(٧٢)، مما قد يؤثر سلباً على سمعة مرفق التحكيم الخاص، ويؤدي إلى العزوف عنه وفي فقد الثقة فيه.

وعلى ذلك يمكننا حماية هذا المرفق وحماية المحكمين – والوسطاء والموفقين– من خلال تطبيق هيئات التحكيم للتدابير الاحترازية، والعناية الواجبة تجاه العميل لأطراف التحكيم. كما أنه يجب على القضاء الوطني أن لا يسمح بالاستفادة لأي طرف من أطراف التحكيم أو التسوية الودية للنزاع بالأموال المتحصلة من الجرائم، وذلك بإلغاء هذه القرارات والأحكام؛ وتمكين الطرف المتضرر من هذه الأحكام أو القرارات بالرجوع على المحكم– أو الوسيط أو المصلح – أو الطرف الآخر بدعوى المسؤولية التقصيرية.

النتائج

١ – يعتبر مرفق القضاء الخاص أحد الوجهات التي يتجه غاسلو الأموال –أشخاص

(٧٢) Il est aujourd'hui admis que, dans le contrôle de la conformité d'une sentence arbitrale avec l'ordre public international, le juge de l'exequatur dispose du pouvoir de mener ses propres investigations pour découvrir un acte de blanchiment ou de corruption qui sous-tendrait le contrat litigieux et en tirer toutes les conséquences. K. Mehtiyeva, «Chronique de coopération judiciaire», JDI, nº 2, Avril 2019, chron. 4 nº 21, p. 629.

ومنظمات إجرامية– إليها باعتبار أنها من أفضل الوسائل التي توفر لهم السرية التامة للتمويه وإخفاء مصادر الأموال غير المشروعة عن الجهات الرقابية.

٢ – قد تشرع المنظمات الإجرامية في إجراءات التحكيم أو الوساطة الدولية أو المحلية؛ من أجل غسل الأموال من خلال عدة طرق:

أ – عن طريق إثارة نزاع تجاري صوري بين شركتين مترابطتين، حيث يتم إيهام مرفق التحكيم وبقية الوسائل البديلة لحل المنازعات بوجود نزاع لا أساس له بينهم؛ وذلك بُغيةَ الحصول على المقابل المادي للتعويض، والذي يتم دفعه عن طريق الأموال غير المشروعة.

ب – عن طريق تواطؤ المحكم مع أطراف النزاع الصوري، بحيث يكون الغرض الكامل من إجراءات التحكيم هو غسل الأموال، حيث تكون هيئة التحكيم على دراية كاملة بصورية هذا النزاع، وتقوم بإصدار حكمها بحسب الاتفاق مع أطراف التحكيم، بحيث يتم دفع التعويضات وأتعاب التحكيم من الأموال غير المشروعة.

٣ – عدم إدراج أعمال مرفق القضاء الخاص من ضمن الأعمال والمهن غير المالية المحددة في التوصيات الدولية والتشريعات المحلية.

٤ – عدم إدراك المحكمين والموفقين والوسطاء للإجراءات والواجب اتخاذها حيال ظهور شبهة جرائم غسل الأموال وكيفية التصرف في مثل هذه الأحوال، والجهة الواجب إبلاغها عن هذه الشبهات.

٥ – عدم وجود قواعد من الجهات الرقابية للحالات التي تثير شبهات غسل أموال بالنسبة للتحكيم والوسائل البديلة لحل النزاع، كما هو معمول به في باقي الأنشطة حيث تضع وحدة التحريات المالية حالات العمليات المشبوهة للأنشطة الخاضعة للرقابة.

٦ – عدم وجود تدابير احترازية وبرامج العناية الواجبة تجاه العميل بالنسبة لأطراف النزاع في التحكيم وبقية الوسائل البديلة لحل النزاع.

٧ – عدم وجود اشتراطات تضمن نزاهة المحكمين والوسطاء والموفقين، لحماية مرفق القضاء الخاص من ارتكاب جرائم غسل الأموال.

التوصيات

١ – إنشاء مركز مستقل للتحكيم والوسائل البديلة لفض المنازعات، يختص هذا المركز بالإشراف والرقابة على عمل ونزاهة سير إجراءات التحكيم وباقي الوسائل البديلة لفض المنازعات.

٢ – تقنين التدابير الاحترازية الواجب اتباعها من قبل مرفق التحكيم والوسائل البديلة لحل المنازعات أثناء النظر في المنازعات.

٣ – تقنين العناية الواجبة تجاه العميل وحالات تشديدها، والتي يجب اتباعها من قبل هيئة التحكيم مرفق التحكيم والوسائل البديلة لحل المنازعات أثناء النظر في المنازعات.

٤ – وضع معايير وشروط محددة لاختيار المحكمين والموفقين والوسطاء، والتأكد من خلو صحيفتهم الجنائية وعدم ضلوعهم في جرائم غسل الأموال وجرائم الفساد أو إحدى الجرائم المخلة بالشرف والأمانة؛ وذلك لضمان نزاهة المحكمين والموفقين والوسطاء.

٥ – وضع الإجراءات القانونية وطرق الإبلاغ عن العمليات المشبوهة لوحدة التحريات المالية وسلطات تلقي البلاغات في الدولة.

٦ – وضع معايير تحديد أتعاب ومصاريف المحكمين والموفقين والوسطاء.

٧ – بالنسبة للإجراءات الجنائية الوطنية: يجب أن يلتزم المحكمون والموفقون والوسطاء بالإبلاغ عن جرائم غسل الأموال، وأنه لا يمكنهم التذرع بمبدأ سرية الإجراءات عن القيام بواجبهم بالإبلاغ عن هذه الجريمة.

٨ – تشريع قانون ينظم الوسائل البديلة بصورة متكاملة وذلك لضمان نزاهة وحياد المحكمين والموفقين والوسطاء.

قائمة المراجع

المراجع العربية

الكتب:

- أحمد فتحي سرور، غسيل الأموال، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، ٢٠١٩.
- إسلام حسن نمر، تسوية المنازعات التجارية في المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة، منشأة المعارف بالإسكندرية، ٢٠٢٠.
- خالد العميرة، مبادئ قانون التحكيم الخاص الكويتي (دراسة مقارنة) بقانون التحكيم المصري والفرنسي، الطبعة الأولى، مؤسسة دار الكتب، الكويت، ٢٠١٦.
- زينب وحيد دحام، الوسائل البديلة عن القضاء "الصلح – التحكيم– التوفيق– الوساطة لحل النزاع"، الطبعة الأولى، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ٢٠١٧.

- عزمي عبد الفتاح، قانون التحكيم الكويتي، الطبعة الثانية، الكويت، دار الكتاب، ٢٠١٢.
- عزمي عبد الفتاح، نحو نظرية عامة لفكرة الدعوى أمام القضاء المدني، مطبوعات جامعة الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٦.
- صفوت عبد السلام عوض، الآثار الاقتصادية لعمليات غسل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣.

الأبحاث والمقالات:

- سعود بن عبد العزيز المريشد، جرائم غسل الأموال، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر القانون وتحديات التعاون العربي المشترك بين جامعة الكويت ومركز الأبحاث العربية خلال الفترة من ٢٥–٢٧ أكتوبر ١٩٩٩.
- عبد الرحمن علي الخضير، نحو خصخصة العدالة " دراسة مقارنة لمستحدثات القانون الفرنسي"، بحث مقدم للمشاركة في المؤتمر العلمي الخامس "تطوير نظم التقاضي وتحديث قواعد الإثبات"، ٢٠ و ٢١ أبريل ٢٠٢٠، المقام بجامعة السلطان قابوس، مسقط، سلطنة عمان.

المراجع الإنجليزية

I. Books:

- B. Berger, and F. Kellerhals (2015), I*nternational and Domestic Arbitration in Switzerland,* 3rd edn, Berne.
- Betz, Kathrin. Proving Bribery, Fraud and Money Laundering in International Arbitration. Cambridge University Press.
- E. Geisinger, and P. Ducret (2011), 'The Uncomfortable Truth: Once Discovered, What to Do with It?', in: M. Wirth, C.
- Llamzon, A. and A. Sinclair (2015), 'Investor Wrongdoing in Investment Arbitration: Standards Governing Issues of Corruption, Fraud, Misrepresentation and Other Investor Misconduct', in: ICCA Congress Series Volume 18, A.J. van den Berg (ed.), *Legitimacy: Myths, Realities, Challenges,* Alphen aan den Rijn, 451.

II. Articles:

- Cremades BM. and DJ. Cairns (2003b), 'Corruption, International Public Policy and the Duties of Arbitrators', 58(4) *Dispute Resolution Journal* 76.
- Hahn, A.-C. (2010), 'Schweizer Schiedsgerichte und der international Kampfgegen Korruption', *Schweizerische Zeitschriftfür Wirtschafts- und Finanzmarktrecht,* 382.
- Hwang M., and K. Lim (2012), 'Corruption in Arbitration - Law and Reality', 8 *Asian International Arbitration Journal 1.*
- Lamm, C.B., B.K. Greenwald and K.M. Young (2014), ' *World Duty Free to Metal-Tech*: A Review of International Investment Treaty Arbitration Cases Involving Allegations of Corruption', 29 ICSID Review 338.
- Nasarre, C. (2013), 'International Commercial Arbitration and Corruption: The Role and Duties of the Arbitrator', 10(3) *Transnational Dispute Management*.
- Zuberbühler, T. and A. Schregenberger (2016), 'Corruption in Arbitration - The Arbitrator's Duty to Investigate', in: C. Müller, S. Besson and A. Rigozzi (eds.), *New Developments in International Commercial Arbitration 2016*, Zurich, 1.

III. Internet Articles:

- Catrice Gayer, Tilmann Hertel and Patricia Nacimiento, Herbert Smith Freehills: http://arbitrationblog.kluwerarbitration.com/2017/11/10/arbitration-money-laundering/.
- https://globalarbitrationreview.com/insight/the-european-arbitration-review-2020/1209795/france.
- Joint Assessment Report (MINAFATF):Combating Money Laundering and Terrorist Financing, State of Kuwait, at 9

(2011), http://www.kwfiu.gov.kw/Webpage/PUBLICATIONs/Filedownload/14?DocumentType=Publication.

- Joint Assessment Report (MINAFATF):Combating Money Laundering and Terrorist Financing, State of Kuwait, (2015), https://www.kwfiu.gov.kw/Webpage/PUBLICATIONs/Filedownload/33?DocumentType=Publication.
- www.lawsociety.org.uk/support-services/advice/articles/spotlight-on-international-arbitration/ http://www.lawsociety.org.uk/support-services/advice/articles/spotlight-on-international-arbitration/.

IV. Courts' Decisions:

- ICC Cases No. 1110; 3916; and 6497.
- Paris Court of Appeal, Alstom Transport SA et Alstom Network Uk LTD v Alexander Brothers LTD, No 16/11182, 10 April 2018.
- Paris Court of Appeal, Valeri Belokon v The Kyrgyz Republic, No. 15/01650, 21 February 2017 ('Belokon Annulment Decision').
- Valeri Belokon v The Kyrgyz Republic, Award dated 24 October 2014 ('Belokon Award').

المراجع الفرنسية

I- Ouvrages généraux

- Robert (J.), *L'arbitrage : droit interne, droit internationale privé,* 5e éd., Paris, Dalloz, 1983.

II- Monographie et ouvrages spéciaux

- D'Ambra (D.), *L'objet de la fonction juridictionnelle : Dire le droit et trancher les litiges,* Préf. G. Wiederkehr, Paris, L.G.D.J., 1994.

- Melis-Maas (S.), *Pour un renouvellement de la notion d'action en justice,* th. Metz, 2004.
- Sana-Chaillé de Néré (S.), « Le droit des rapports internationaux économiques et privés »,*JDI,* n»4, octobre 2014, biblio. 17.
- Vallimaresco (A.), *La justice privée en droit moderne*, th., Paris, L. Chauny et L. Quinsac, 1926.

III- Articles, chroniques et études

- Amrani-Mekki (S.), «La déjudiciarisation», *Gaz. Pal.*, 5 juin 2008, n»157, p. 2.
- Cachard (O.), «Arbitrage et soupçon de blanchiment d'argent issu d'activités illicites», in. Jacquet (J.-M.), *Le droit des rapports internationaux économiques et privés*, Paris, Lexis-Nexis, 2013, p. 53-73.
- Clay Th., «Arbitrage et modes alternatifs de règlement des litiges», *Recueil Dalloz*, 2018, p. 2448.
- Lemennicier (B.), «L'économie de la justice : du monopole d'ètat à la concurrence ?», *Justices*, n»1, 1995, p. 135-146.
- Gaillard (E.), «Arbitrage international. - Sentence. - Recours contre la sentence. - (Security for claim). - Conformité de la sentence à l'ordre public. - Corruption. - Blanchiment. - Preuve. - Méthode des indices (red flags). - Objet du contrôle. - Intensité du contrôle. - Lois de police. - Transparence dans la passation de marchés publics. - Interdiction pour un ètat d'invoquer la violation de sa propre législation pour se délier de ses engagements contractuels», *JDI*, n»4, Octobre 2017, p. 20.

IV- Notes de jurisprudence et observations

- Audit (M.), note sous Paris, 16 janvier 2018, nº15/21703, *D.*, 2018, p. 1635.
- Bollée (S.), note sous Paris, 16 janvier 2018, nº15/21703, *JDI*, 2018, Comm. n»12.

- Bollée (S.) et Audit (M.), note sous Paris, 21 février 2017, République du Kirghizistan c. Belokon, nº15/01650, *Rev.Arb*., 2017, p. 915.
- Clay (Th.), obs. sous Paris, 21 février 2017, République du Kirghizistan c. Belokon, nº15/01650, *D*., 2017, p. 2559.
- Clay (Th.), obs. sous Paris, 16 janvier 2018, nº15/21703, *D*., 2018, p. 2448.
- Clay (Th.), obs. sous Paris, 10 avril 2018, nº16/11182, *D*., p. 2448.
- D'Avout (L.) et Bollée (S.), obs. sous Paris, 10 avril 2018, nº16/11182, *D*., 2018, p. 1934.
- D'Avout (L.) et Bollée (S.), obs. sous Paris, 21 février 2017, République du Kirghizistan c. Belokon, nº15/01650, *D*., 2017, p. 2054.
- D'Avout (L.) et Bollée (S.), obs. sous Paris, 16 janvier 2018, nº15/21703, *D*., 2018, p. 1934.
- Gaillard (E.), note sous Paris, 10 avril 2018, nº16/11182,*Rev. Arb*., 2018, p. 574.
- Poulain (B.), note sous Paris, 21 février 2017, République du Kirghizistan c. Belokon, nº15/01650, *Cah. arb*., 2017, p. 668.
- Seraglini (C.), obs. sous Paris, 21 février 2017, République du Kirghizistan c. Belokon, nº15/01650, *JCP*, 2017, Doctr., n»1326.

V- Sites Internet

- Colloquedu 20 décembre 2019, *Les nouveaux marchés de l'arbitrage : vers une privatisation de* la justice ?, [En ligne], Disponible sur : https://univ-droit.fr/actualites-de-la-recherche/manifestations/33413-les-nouveaux-marches-de-l-arbitrage-vers-une-privatisation-de-la-justice (Consulté le 01/11/2019).

VI- La jurisprudence

- La Cour d'appel :
- Paris, 21 février 2017, République du Kirghizistan c. Belokon, nº15/01650.
- Paris, 16 janvier 2018, nº15/21703.
- Paris, 10 avril 2018, nº16/11182, *Rev. Arb.*, 2018, p. 475.

Protection of Domestic and International Arbitration and Alternative Dispute Resolution from Money Laundering

Dr. Rashid Alhajeri
Dr. Ahmad Alkhudhair

Abstract:

This research aims to mitigate and prevent the transmission of the effects of money laundering to the special judiciary facility, which is the arbitration and the rest of the alternative dispute resolution methods. For individuals, to not lose their confidence in this facility and breach its credibility and integrity. Which it may lead to the reluctance of companies and persons from this facility, and its exploitation by criminals and criminal organizations. The importance of the arbitration facility is that it's a special judiciary whose integrity must be protected and ensured against money laundering crimes. Despite of all, FATF Recommendations (which are considered by most specialists in combating money laundering and terrorism tend to be their constitution to combat these crimes) are not addressed this issue. Most of the international and domestic legislations, to put in place preventive measures and due diligence programs towards the client, and to establish integrity requirements in selecting arbitrators, mediators, and conciliators. Thus, all this effort to ensure the protection of this facility from criminal activities and its passive exploitation to achieve criminal objectives.

للاستشهاد:

الهاجري، راشد. الخضير، أحمد. (2023). حماية التحكيم المحلي والدولي والوسائل البديلة لحل النزاع من عمليات غسل الأموال. *مجلة الحقوق. 47*(3)، 121–160.

To cite:

Alhajeri, Rashid. Alkudhair, Ahmad. (2023). Protection of Domestic and lnternational Arbitration and Alternative Dispute Resolution from Money Laundering. *Journal of Law, 47*(3), 121-160.

JOURNAL OF LAW

A Refereed Academic Quarterly, Published by the Academic Publication Council - University of Kuwait

Protection of Domestic and International Arbitration and Alternative Dispute Resolution from Money Laundering.

Dr. Rashid Alhajeri - Dr. Ahmad Alkhudhair

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

ISSN: 1029 - 6069

No. 3, Vol. 47

Rabi I 1445 - September 2023